

هكذا ادوى عن محمد ربح وان لم يكن عنده بشئ فلا يشئ لكن لو اوجب على نفسه الفقه
 حجة بلزوم بقدر ما يبغش ربحه نذر ان يتصدق على فقراء مكة يجوز ان يتصدق
 على فقراء غير مكة وكذلك نذر بصوم او بصدقة بمكة يجوز ادائه في غيرها ولو حلف
 ونذر قال الخبر على حرمة الفقه انما يمين **فصل في الكفارة** اذا اعطى نذرا بخلاف
 عن كفاية العيني فالوا ينظر ان كان بحال علق الاستماع به في الكثرة الجدي ويجوز
 والا فلا واعطى السر ويل للرجال فيه خلاف وان اعطاه للمودة لا يجوز بالاتفاق
 ولو اعطى الاثر فيه خلافا لافض ولو اعتق عبدا مريبا برحمة منه ويخاف عليه
 ربح حنت من يمينه وهو عسر اجزئه الصوم ثم اليسر لا يجوز له الصوم وان حنت
 وهو موسر ثم عسر اجزئه الصوم بغير اداء وان اعطى خمسة مساكين طعاما
 وكفى خمسة مساكين ان كان الطعام طعام عليك يجوز ويكون الاعلى بذلك الا ان
 وان كان الطعام اباحة ان كان الطعام ارضى يجوز وان كان الاعلى لا يجوز لان
 التملك في الكسوة شرط وليس في اباحة الطعام عليك اما الطعام الاباحة
 وهي اكلتان مستبتان عذوة وعشاء واطعام عليك وهو ان يعطى عشرة
 مساكين كل مسكين نصف صاع من تركه في صدقة الفطر ولا بد من عدد المساكين
 ومقدار الطعام فان عذم وعشاءهم جاز والمعتد فيه الاشباع وذن اللذات
 ويرد على ربحه

قوله
 في
 الكفارة

رجل مات وعليه كفارة يمين سقطت **فصل** رجل حلف لا يدخل هذه الدار ما
 دام فلان فيها فخره فلما با صلاه ثم عاد ودخل الحائض واليخت ولو حلف ان لا يدخل
 دار فلما دخل دار فلان والسكن اليخت ولو حلف ان لا يسكن طرفة المرزا استقل
 بنفسه واهم وصاعه فيه اليخت وفي القرية اختلاف وفي الذر والميزان لا بد
 من نقل المتاع والاصح حتى لو بقي وتدرجت عندا صنفه ربح وعندا يوفى
 ربح يعنى نقل الاكثر وعند خدر ربح يعنى حاقمة متاعه حتى لو بقي بشئ قليل
 يقال فلان استقل وهو احسن ورجل حلف لا يؤكل من هذه الطعام ما دام في ملكه
 فلان فباع فلا يعضه ثم اكل الخالق ما بقى اليخت لان شرط الاكل حال بقا والكل
 في ملكه فلا يتم بوجده ولو حلف ان لا ينام حتى يقرب لكذا وكان فنام حرام من غير
 قصد اليخت لانه لا يمكن الاحتراز عنه عند حلقه ان لا يتزوج فزوج مولاه امرأه
 وهو كاره فيه اليخت ولو حلف مولاه ان لا يتزوج عينا فزوج غيره فاجازه للمولى
 بالقول اليخت ولو حلف لا يتزوج بنته الصغيرة او امته عن محمد ربح انه اليخت
 بها وعن ابي حنيفة ربح يخت بالتوكيل في الصغيرة واليخت في الكبيرة ورجل حلف
 ان لا يعمل مع فلان فعمل شريكه يخت ولو عمل مع عبده للأذن اليخت ربح
 حلقه ان لا يزج في هذه القرية اليخت بالتسبي والخطباء والدياسم ولا يزج
 صورق بيجين كيون نذارة